

مرسوم رقم ٢٣٦٠

سحب إجازة «التكميلية التربوية»

و«الثانوية التربوية»

في سن الفيل (قضاء المتن)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣ (نظام فتح المدارس الخاصة) وتعديلاته ولا سيما المرسوم رقم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥،

بناء على المرسوم رقم ٤٦١٠ تاريخ ١٩٦٦/٥/٢٥ (المتضمن الإجازة للسيد نايف حسين امهز بفتح مدرستين خاصتين احدهما تكميلية، نهارية، خارجية، مختلطة، باسم «التكميلية التربوية»، والثانية ثانوية، مسائية، خارجية، مختلطة، باسم «الثانوية التربوية» في منطقة سن الفيل (قضاء المتن)).

وحيث ان المدرستان توقفنا عن مزاولة التدريس مدة سنتين مدرستين متتاليتين.

بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب للأسباب المبينة أعلاه الإجازة المعطاه للسيد نايف حسين امهز بموجب المرسوم ٤٦١٠ تاريخ ١٩٦٦/٥/٢٥ بفتح مدرستين خاصتين احدهما تكميلية، نهارية، خارجية، مختلطة، باسم «التكميلية التربوية» والثانية ثانوية، مسائية، خارجية، مختلطة، باسم «الثانوية التربوية» في منطقة سن الفيل (قضاء المتن) على العقارين رقم ١١٦٠/١١٦٠ و٧٤٤/٧٤٤.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٦ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي